بسم الله الرحمن الرحيم

1. الشيخ الإمام أبو حفص تاج الدين عمر بن علي الفاكهاني رحمه الله **المتوفي سنة 734 هـ قال في رسالته** " المورد في حكم المولد " :

الحمد لله الذي هدانا لاتباع سيّد المرسلين ، وأيّدنا بالهداية إلى دعائم الدين ، ويسّر لنا اقتفاء آثار السلف الصالحين ، حتى امتلأت قلوبنا بأنوار علم الشرع وقواطع الحق المبين ، وطهّر سرائرنا من حدث الحوادث والإبتداع في الدين ، أحمده على ما منَّ به من أنوار اليقين وأشكره على ما أسداه من التمسّك بالحبل المتين ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمدا عبده ورسوله سيّد الأولين والآخرين صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه الطاهرات أمهات المؤمنين ، صلاة دائمة إلى يوم الدين ، أما بعد :

فقد تكرّر سؤال جماعة من المباركين عن الإجتماع الذي يعمله بعض الناس في شهر ربيع الأول ويسمونه : **المولد**

هل له أصل في الشرع ؟ أو هو بدعة أو حدث في الدين ؟

وقصدوا الجواب عن ذلك مبيّنا ، والإيضاح عنه معينا

فقلت وبالله التوفيق:

لا أعلم لهذا أصلا في كتاب ولا سنة ، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة ، الذين هم القدوة في الدين ، المتمسّكون بآثار المتقدّمين بل هو بدعة أحدثها البطّالون وشهوة نفس اغتنى بها الأكّالون ، بدليل أنّا إذا أوردنا عليه الأحكام الخمسة قلنا:إما أن يكون واجبا أو مندوبا أو مباحا ، أو مكروها ، أو محرّما .

وهو ليس بواجب إجماعا ، ولا مندوبا ، لأن حقيقة المندوب : ما طلبه الشرع من غير ذمّ على تركه وهذا لم يأذن فيه الشرع ، ولا فعله الصحابة ولا التابعون ، ولا العلماء المتديّنون – فيما علمت – وهذا جوابي عنه بين يدي الله إن عنه سُئلت ، ولا جائز أن يكون مباحا لأن الإبتداع في الدين ليس مباحا بإجماع المسلمين .

فلم يبق إلا أن يكون مكروها أو حراما ، وحينئذ يكون الكلام فيه في فصلين ، والتفرقة بين حالين : أحدهما أن يعمله رجل من عين ماله لأهله وأصحابه وعياله ، لايجاوزون في ذلك الإجتماع على أكل الطعام ولا يقترفون شيئا من الآثام : فهذا الذي وصفناه بأنه بدعة مكروهة وشناعة ، إذ لم يفعله أحد من متقدمي أهل الطاعة ، الذين هم فقهاء الإسلام وعلماء الأنام ، سرج الأزمنة وزين الأمكنة

والثاني : أن تدخله الجناية ، وتقوى به العناية ، حتى يعطى أحدهم الشيء ونفسه تتبعه وقلبه يؤلمه ويوجعه ، لما يجد من ألم الحيف ، وقد قال العلماء رحمهم الله تعالى : أخذ الماء بالحياء كأخذه بالسيف ، لاسيما إن إنضاف إلى ذلك شيء من الغناء مع البطون الملأى بآلات الباطل ، من الدفوف والشبابات واجتماع الرجال مع الشباب المرد، والنساء الفاتنات ، إما مختلطات بهم أو مشرفات الرقص بالتثني والإنعطاف ، والإستغراق في اللهو ونسيان يوم المخاف.

وكذا النساء إذا اجتمعن على إنفرادهن رافعات أصواتهن بالتهنيك والتطريب في الإنشاد ، والخروج في التلاوة والذكر عن المشروع والأمر المعتاد ،غافلات عن قوله تعالى : ﴿ إن ربك لبالمرصاد ﴾ الفجر 14

وهذا الذي لايختلف في تحريمه اثنان ، ولايستحسنه ذوو المروءة الفتيان وإنما يحل ذلك بنفوس موتى القلوب ، وغير المستقلين من الآثام والذنوب وأزيدك أنهم يرونه من العبادات لا من الأمور المنكرات المحرمات ، فإنا لله وإنا إليه راجعون ، بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا كما بدأ .

2- الإمام عبد الله بن الحاج رحمه الله :

قال في كتابه **المدخل** : فصل في المولد : ومن جملة ما أحدثوه من البدع مع إعتقادهم أن ذلك من أكبر العبادات ، وأظهر الشعائر ما يفعلونه في شهر ربيع الأول من المولد وقد إحتوى على بدع ومحرمات جمة

المدخل : 2/2-10.

3- ومن علماء المالكية الإمام العلامة الأستاذ أبو عبد الله الحفار المالكي

وله في ذلك جواب حافل **نقله الونشريسي في المعيار المعرب** ، نختصر منه مايلي ، قال رحمه الله : ليلة المولد لم يكن السلف الصالح يجتمعون فيها للعبادة ولايفعلون فيها زيادة على سائر ليالي السنة ، والخير كله في إتباع من سلف ، فالإجتماع في تلك الليلة ليس بمطلوب شرعا بل يُؤمر بتركه المعيار المعرب والجامع المغرب لفتاوى علماء افريقيا والأندلس والمغرب 99/07

4. وقال أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي بعد حكاية أقوال المالكية في المفاضلة بين ليلة المولد وليلة القدر قال رحمه الله تعالى :قيل : وإن كان مُعظَّمًا عند المسلمين لكن وقعت فيه قضايا أخرجته إلى إرتكاب بعض البدع من كثرة الإجتماع فيه أي اجتماع آلات اللهو إلى غير ذلك من البدع غير المشروعة والتعظيم له ﷺ ، إنما هو بإتباع السنن والإقتداء بالآثار لا بإحداث بدع لم تكن للسلف الصالح .

المعيار المعرب 255/8

5. الإمام المحقق أبو إسحاق الشاطبي اللخمي رحمه الله تعالى :

وأجاب رحمه الله على جملة مسائل فقال : أما الأولى وهي الوصية بالثلث ليوقف على إقامة ليلة مولد النبي ﷺ فمعلوم أنّ إقامة المولد على الوصف المعهود بين الناس بدعة محدثة وكل بدعة ضلالة فالإنفاق على إقامة البدعة لا يجوز والوصية به غير نافذة بل يجب على القاضي فسخه

من تراث علماء المالكية (١)

من أقوال المالكية في الاحتفال بالمولد النبوي

مجموعة فتاوى وأقوال لبعض علماء المذهب المالكي

أبو حفص تاج الفاكهاني
أبو إسحاق الشاطبي
ابن الحاج المالكي
ابن العربي المالكي
محمد البشير الإبراهيمي
أبو الوليد الباجي
أبو عبد الله الحفار المالكي
تقي الدين الهلالي

رحم الله الجميع

دار العقيدة هدفنا العودة الى الحق

وردّ الثلث إلى الورثة يقتسمونه في ما بينهم وأبعد الله الفقراء الذين يطلبون إنفاذ مثل هذه الوصية .... انتهى محلّ الشاهد فتاوى الإمام الشاطبي ص204

قال الشيخ محمد البشير الإبراهيمي رحمه الله:

الحب الصحيح لمحمد ﷺ هو الذي يدع صاحبه عن البدع ويَحمله على الإقتداء الصحيح، كما كان السلف يُحبونه، فَيُحبُّونَ سُنَّتَهُ، ويَذُودُون عن شريعته ودينه، من غير أن يقيموا له الموالد وينفقوا منها الأموال الطائلة التي تفتقر المصالح العامة إلى القليل منها فلا تجده" آثار البشير الإبراهيمي ٢/٣٤١

أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي المالكي :

ألف رسالة سَمّاها "حكم بدعة الاجتماع في مولد النبي ﷺ" وقد نشرت هذه الرسالة في مجلة الاصلاح المجلد الاول/العدد الخامس/ص٢٧٨ أنكر فيه الاحتفال بالمولد النبوي و حكم عليه بالبدعة

العلامة السلفي أحمد الخريصي رحمه الله المتوفى ما بعد ١٤٠٣ هـ

ألف "المتصوفة و بدعة الاحتفال بمولد النبي ﷺ" تَحدَّث فيه عن نشأة التصوّف و تطوره عبر التاريخ و تسارع المتصوفة الى البدع والمبتدعات وإغراقهم في ذلك.

قال رحمه الله " لا بليّة أصابت المسلمين في عباداتهم و عقائدهم أخطر من بليّة المتصوفة إذ من بابهم دخلت على المسلمين تصورات و مفاهيم أجنبية غريبة لا عهد لَهم بِها في ماضيهم النّقي المجيد و من بابهم دخلت الوثنية و بدعة إقامة الموالد و مواسم الأضرحة و المهرجانات على عقائد المسلمين ممّا سنقف على نَماذج منها إن شاء الله تعالى" .

و قال "إن اعتقاد اليوم الثاني عشر من ربيع الأول كعيد ثالث إعتقاد خاطئ لا يستند الى دليل بل يُعتبر اتخاذا لِشَرْع لم يأذن به الله من تَخصيص زمان بِما لم يَخُصُّه به الله الذي يؤدي إلى وقوع ما وقع فيه أهل الكتاب"

قال الشيخ تقي الدين الهلالي المغربي في شريط حكم الاحتفال بالمولد:

وإن من البدع القبيحة التي ابتلي المسلمون بها منذ أحد عشر قرنا هي بدعة الموالد ؛ وهي أن جَماعة يَجتمعون فيقرؤون قصّة مولد النبي ﷺ، و إذا وصلوا إلى وقت ولادته يقومون ويقولون : يا مرحبا ! يا مرحبا ! وعندهم غلوّ في ذلك وإطراء وأكاذيب يدخلونَها في تلك الموالد .

وهذه البدعة قبيحة لَم يعرفها أحد ولَم يفعلها أحد إلا في القرن الرابع الهجري .

وقال: وكذلك صحَّ عنه أنه ولد في ربيع الأول ، ولكن هل في الأول من ربيع أوالثاني أو الثالث أو الرابع أو الخامس أو الثاني عشر أو كذا ؟ لا يعرفه أحد . لَم يرد فيه شيء عن النبي ﷺ أبدا ولا عن الصحابة ، هذا اختراع .

فنجعله في اليوم الثاني عشر هذا كذب ليس له أصل .

ثم ؛ هب أننا عرفنا اليوم الذي ولد فيه النبي ﷺ وهو يوم السابع مثلا أو الثاني أو الرابع أو العاشر ، فهل عندنا دليل عن الله ورسوله أن نَحتفل به ؟!

هل احتفل به النبي ﷺ ؟! هل جمع يوما أصحابه وقال:تعالوا احتفلوا بمولدي واقرؤوا القصة ؟! أبدًا .

هل احتفل أصحاب رسول الله ﷺ ؟ والخلفاء الراشدون : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ؟! هل إحتفل أحدهم بمولد النبي ﷺ ؟ أبدا .

هل احتفل التابعون ؟ كلهم : الإمام البصري وأبو قلابة وغيرهم من التابعين هل إحتفل أحد منهم ؟ أبدا .

هل احتفل الأئمة المجتهدون ؟ كأبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد بن حنبل وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك والأوزاعي والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة والدارقطني والبيهقي ،

هل احتفل أحد منهم ؟! وهل ...أحدٌ على ...مثل هؤلاء ؟! لو كان الاحتفال بالموالد حقًا ومشروعا وفيه خير ما تركه هؤلاء . **وقال في آخر شريطه :** فلذلك نُحذركم وأنتم حذروا كذلك أهاليكم وصبيانكم وجيرانكم من الإغترار بهؤلاء الدجاجلة الذين يأكلون بالموالد وقاطعوهم وأبعدوا عنهم فإنهم شياطين.اهـ